

استراتيجيات بناء السلام في دول ما بعد النزاع Peacebuilding Strategies In Post-conflict States

جعفر عدالة^{1*}، جامعة سطيف 2، الجزائر، d.addala@univ-setif2.dz

مهدي سداوي²، جامعة سطيف 2، الجزائر، m.sadaoui@univ-setif2.dz

تاريخ قبول المقال: 11-04-2024

تاريخ إرسال المقال: 14-02-2024

الملخص:

بناء السلام بعد في الدول الخارجة من النزاع عملية تستوجب تظافر كل الجهود بين مختلف الفاعلين الدوليين والمحليين حتى يتم القضاء على الأسباب الجذرية للنزاع، وكي نكون أمام حالة سلام مستدام، وهذا يستلزم تبني العديد من الاستراتيجيات وفي مقدمتها الاستراتيجيات السياسية، وهذا ما ركزنا في المبحث الأول، وفي المبحث الثاني قمنا بتبيان الاستراتيجيات الأمنية والإصلاحية كنزع السلاح وتسريح المحاربين وإعادة دمجهم وإصلاح القطاع الأمني كالشرطة والقوات المسلحة، ونزع مخلفات الحرب كالألغام، أما المبحث الثالث فقد خصصناه لأهم الاستراتيجيات القانونية كبناء الدستور ووضع الإطار القانوني للدول الخارجة من النزاع وتقديم المساعدة الانتخابية، وفي المبحث الرابع تم تناول الاستراتيجيات الاجتماعية والاقتصادية كالإنعاش وإعادة التأهيل الاقتصادي وتعزيز التماسك الاجتماعي ودور العدالة الانتقالية. وتوصلنا في ختام البحث الى جملة من الاستنتاجات والتوصيات.

الكلمات المفتاحية: بناء السلام، دول ما بعد النزاع، استراتيجيات بناء السلام

Abstract: Peacebuilding in post-conflict States is a process that requires concerted efforts between various international and local actors to eliminate the root causes of conflict. And in order to be in a state of sustainable peace, this requires the adoption of many strategies, foremost among them political strategies security and reform strategies such as disarmament, demobilization and reintegration and security sector reform such as the police and armed forces. and the elimination of remnants of war, such as mines, and the third was devoted to the most important legal strategies, such as the building of the Constitution, the development of the legal framework for States emerging from conflict and the provision of electoral assistance. Social and economic strategies such as economic recovery and rehabilitation and the promotion of social cohesion and the role of transitional justice were addressed in the fourth topic. In conclusion, we have reached a number of conclusions and recommendations.

Key words : Peacebuilding, Post-conflict States, Peacebuilding Strategies.

مقدمة:

شهد النظام الدولي بعد نهاية الحرب الباردة وانهيار الاتحاد السوفياتي العديد من التطورات والتغيرات المتسارعة ، المتعددة والمتداخلة الأبعاد أبرزها انتشار النزاعات الدولية وضمن الدولية. وفي ظل تلك التهديدات التي شكلتها هذه النزاعات على الأمن والسلم الدوليين، أضحت عملية إدارة وحل تلك النزاعات ضرورة ملحة نظرا لانعكاساتها السلبية على استقرار وحدات النظام.

ونتيجة لذلك، يرى الكثير من الدارسين أن السلم والأمن الدوليين هما أبرز مواضيع ومسائل العلاقات الدولية وأجدرها بأن تحظى بالاهتمام والدراسة، ذلك أنه لا يمكن تصور استقرار سواء للمجتمع المحلي أو الدولي دون ضمان وتحقيق السلم. وعلى هذا الأساس كان بناء السلام من الأدوات الجديدة التي جيء بها للقضاء على الأسباب الجذرية للنزاع وتحقيق السلم والأمن ضمن الدول، فهو يتضمن كل المساعي الهادفة إلى إنشاء دعائم السلم أو مساعدة الأطراف المتنازعة على إيجاد صياغة لإدارة علاقاتها سلميا دون تجدد أو ارتداد وانتكاس للحالة النزاعية السابقة من خلال مجموعة من الاستراتيجيات السياسية والأمنية والاقتصادية والاجتماعية.

أهمية الدراسة:

- تكتسي هذه الدراسة يمكن توضيحها في سياق النقاط التالية:
- تحديد أهمية عملية بناء السلام في القضاء على الأسباب الجذرية للنزاع ومنع العودة إليه.
 - التمكين من إيجاد آليات فعالة لبناء سلام حقيقي انطلاقا الطبيعة المعقدة والمتعددة الأبعاد للوضع ما بعد النزاعي.
 - تحديد الاستراتيجيات المختلفة لبناء السلام المتبناة من طرف مختلف اللاعبين الدوليين والوطنيين، والهادفة لتحقيق السلم الدائم في بيئة ما بعد النزاع.

مناهج الدراسة:

اعتمدنا في معالجة هذه الدراسة على توظيف المنهج الوصفي باعتباره المنهج الذي يساعد في تحليل الاستراتيجيات المتخذة لبناء السلام ومدى نجاحها في القضاء على الأسباب الجذرية للنزاع خلال الفترة الانتقالية في دول ما بعد النزاع.

إشكالية الدراسة:

لما كانت استراتيجيات بناء السلام المختلفة مرتبطة ببعضها وتشمل أبعادا عدة، فالسؤال الرئيس هو ما هي أهم استراتيجيات بناء السلام في دول ما بعد النزاع؟

المبحث الأول: الاستراتيجيات السياسية لعملية بناء السلام في الدول الخارجة من النزاع

إنّ غالبية الدول الخارجة من النزاع تتميز بما يمكن وصفه بهشاشة النظام السياسي، وعدم قدرة مؤسسات الدولة على أداء وظائفها، بالإضافة إلى الطبيعة التسلطية للنظام الحاكم، وعدم نزاهة وشفافية الانتخابات، وانتهاكات حقوق الإنسان. ومن هنا تأتي عملية بناء السلام لكي تساعد هذه الدول على استرجاع سلطتها على إقليمها، وصيانة مؤسساتها، وجعلها قادرة على أداء وظائفها السياسية، كما تعدّ عملية مراقبة نزاهة الانتخابات وتعزيز الحكم وضمان حماية حقوق الإنسان وإعادة التعمير الاقتصادي والدمج الاجتماعي إحدى الشروط الأساسية والمساعدة على تحقيق السلام مستدام في دول ما بعد النزاع.

المطلب الأول: استرجاع سلطة الدولة

إنّ عملية بناء السلام عادة ما تأتي لدعم استعادة سلطة الدولة، لذلك يتعيّن على الدولة التّحكم في إقليمها الوطني، وهي تدعم الدولة في استعادة سلطتها عن طريق خلق محيط أمني ودعمه وكذا توفير قيادة وطنية أو التنسيق بالنسبة لمجهودات الفاعلين الدوليين. كما يمكن أن يشمل دعم استعادة سلطة الدولة جهود تطوير المشاركة السياسية وكذا تدعيم العمليات للنشاطات الفورية لمؤسسات الدولة وحينما تكون في موضعها فيمكنها أيضا أن تشمل بناء القدرات على مستوى أصغر أو لفائدة عمليات إعادة هيكلة دستورية أو مؤسساتية أكبر.¹ والحال أنّ الحاجة إلى إرساء الاستقرار في الدول الخارجة من النزاع أصبحت أكثر إلحاحا وأهمية وباعتبار استعادة الدولة لسيادتها وسلطتها يشكل أحد المكونات أو العناصر الجوهرية في عملية بناء السلام.

والحقيقة كذلك أنّ الدواعي الموضوعية التي جعلت من بناء السلام ينخرطون في دعم استعادة سلطة الدولة قد وضعت فيما يعرف بمذهب كابستون الذي ذكر مايلي:

"من أجل مداخل وتوفير خدمات أساسية للسكان، يتعيّن على الدولة أن تكون قادرة على ممارسة تحكّم في إقليمها الوطني، ويمكن لعمليات حفظ السلام الأممية متعدّدة الأبعاد أن تدعم استعادة الدولة لسلطتها وتوسيعها ويمكن أن تشمل على تطوير للمشاركة السياسية وكذا الدعم العملي للنشاطات الآنية لمؤسسات الدولة. وحيث يكون لازما، يمكن أن يشمل المهام الأممية بناء قدرات على مستوى مصغر أو دعم عمليات أكبر في مجال إعادة الهيكلة الدستورية أو المؤسساتية."

¹ حامد السعيد ، الأمم المتحدة وعمليات تدعيم السلام، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2012-2013، ص 176.

ومن هنا نجد، أن قضية استعادة سلطة الدولة مرتبطة بقدرة ومصداقية المؤسسات الرئيسية في الدولة. وهذا يعني زيادة قدرة الحكومة على تنفيذ السياسات والمهام الحكومية، وأيضاً يعني المساءلة عن الإجراءات المتخذة والشفافية في صنع القرارات.¹

وهناك إجماع، على أن تعزيز أسلوب الحكم شرط أساسي لعملية دعم استعادة سلطة الدولة، وذلك عن طريق تصميم ومتابعة استراتيجية وطنية شاملة.

كما لا يمكن أن نتجاهل دور الحكامة المحلية باعتبارها أحد الأركان الأساسية لبناء السلام. حيث ينظر إلى السلطات المحلية ومنظمات المجتمع كنظراء في استعادة سلطة الدولة وفي بناء إدارة شفافة وعملية.² ففي مجال دعم الحكامة الجديدة على المستوى المحلي يمكن لضباط الشؤون المدنية أن يدعموا العملية التي بموجبها يتمكن المواطنون من البلوغ المباشر لمؤسسات الدولة وذلك بتسهيل التواصل بين السلطات المحلية والمواطنين، وترقية المحاسبة والشفافية وتشجيع مقاربة تشاركية لصنع القرار. وفي هذا الصدد يقترح التقرير التنموي العالمي لسنة 2011 إطاراً للحكامة في الدول الخارجة من النزاع بهدف استعادة سلطة الدولة:

- ترقية مؤسسات استجابية (مثلاً إعادة بناء القدرات الإدارية العمومية وتحسين تقديم الخدمات).
- دعم التدابير السياسية الاشتراكية (مثلاً دعم العمليات الانتخابية، الدعم البرلماني وإعادة تصميم القواعد السياسية).
- دعم المجتمعات المقاومة (مثلاً دعم قدرات هندسة وتقييم السلام، تطوير قدرات الحوار الواسطة وتنقيف القيادة).³

وخلاصة القول، تعتبر عملية استعادة الدولة لسيادتها على إقليمها الوطني، أولوية من أولويات نجاح عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، لأن بمجرد استعادة الدولة لسيادتها، يعني تحقيق نوع من الاستقرار السياسي بما يضمن عدم الانتكاس والارتداد للحالة النزاعية السابقة.

المطلب الثاني: المساعدة الانتخابية

تعرف المساعدة الانتخابية بأنها "الدعم التقني أو المادي الممنوح للعملية الانتخابية"، من المهم ملاحظته أن مثل هذا الدعم لا يقتصر على الهيئات الانتخابية الوطنية بل ينطبق أيضاً على تشكيلة من

¹ المرجع نفسه، ص 177.

² راما نجمة و ماري إلياس ، عن العمل الثقافي السوري في سنوات الجمر، دار ممدوح عدوان للنشر والتوزيع، دمشق، 2016، ص 132.

³ حامد السعيد ، مرجع سابق، ص ص 181-182.

المؤسسات العاملة في العملية الانتخابية، وقد تعني مساعدة تمنح لصالح جمعيات غير حكومية أو غيرها من هيئات المجتمع المدني الناشطة في ميادين مثل التربية الانتخابية، وتكوين الملاحظين المحليين أو تطوير وسائل الإعلام.¹

وبما أنّ الديمقراطية قيمة عالية تستند إلى إرادة الشعوب المعبر عنها بحرية في تحديد نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. لذلك فجميع الأطراف والنخب السياسية في الدول الخارجة من النزاع، مسؤولة عن تنظيم وكفالة عمليات انتخابية حرة ونزيهة. ويجوز لتلك الدول أن تطلب إلى منظمات دولية توفير الخدمات الاستشارية أو المساعدة لتعزيز وتطوير مؤسساتها وعملياتها الانتخابية، بما في ذلك إيفاد بعثات تمهيدية لذلك الغرض. كما تضمن المساعدة الانتخابية، تعزيز العمليات الديمقراطية والمؤسسات الانتخابية وبناء القدرة الوطنية في البلدان التي تطلب المساعدة.² وتأتي عملية المراقبة والتحقق من نزاهة العملية الانتخابية داخل الدول الخارجة من النزاع، من خلال إشراك المراقبين أو المختصين الدوليين بناء على طلب تقدّمه الدولة من أجل إثبات نزاهة الانتخابات. وتكمن مهمتهم في تحمل مسؤولية التحقق من أنّ العملية الانتخابية تخضع لأعلى المعايير الممكنة من المساواة لوصول الأحزاب السياسية ومنح التسهيلات لوسائل الإعلام والأطراف لتنظيم الدعاية، والتحقق من أنّ القوائم الانتخابية أنها في شكل جيد.³

المطلب الثالث: تحقيق الحكم الرشيد

من بين تعريفات الحكم الرشيد نجد تعريف الأمم المتحدة القائل بأنّ الحكم الرشيد يتركز في ممارسة السلطة لإدارة شؤون المجتمع باتجاه تطويري وتتموي وتقدمي، أي أنّه الحكم الذي تقوم به قيادات سياسية ومنتخبة وإدارات ملتزمة بتطوير موارد المجتمع، ويتقدّم المواطنين وتحسين نوعية حياتهم ورفاهيتهم، وذلك برضاهم من خلال دعمهم ومشاركتهم.⁴ ويعتبر تحقيق الحكم الرشيد من أساسيات نجاح عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع، ذلك أنّه الاستخدام المسؤول للسلطة السياسية لإدارة شؤون

¹ المرجع نفسه ، ص 190.

² تقرير الجمعية العامة، تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية، الجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، 8 مارس 2010، ص ص 1-3.

³ Ntumba Kapita Patrice Emery, LA Pratique Onusienne Des Opérations De Consolidation De La Paix : Analyse, Bilan Et Perspectives, Thèse de Doctorat, Faculté de Droit, Nancy Université, 18/09/2010, p 156.

⁴ غربي محمد ، الديمقراطية والحكم الرشيد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية، دفاثر السياسة والقانون، عدد خاص، أبريل 2011، ص 371.

البلاد. فهو يتطلب فعالية لمؤسسات الدولة في وضع وتنفيذ سياسات التنمية الوطنية، وإطار قانوني عادل. والتّحدي الأكبر الذي يكون في الدول الخارجة من النزاع، هو بناء ثقافة ديمقراطية فعالة داخل أجهزة الحكومة، تحترم حقوق الإنسان وتكون مسؤولة أمام النّقافة المدنية في المجتمع ككل¹.

ويتجلى تحقيق الحكم الراشد في الدول الخارجة من النزاع من خلال:

- التعددية السياسية: في ظل وضع ما بعد النزاع الذي يتميز بالتّعقيد وتشابك العلاقات الاجتماعية، وفي ظلّ الحساسية بين مختلف الأطراف المتنازعة، فإنّ التّوجه الوحيد في الرّأي في هذا الوضع المعقّد لا يخدم عملية بناء السّلام فيه. لذلك فإنّ تعدّد الاتجاهات السياسيّة واختلاف النّصوّرات في العملية السياسيّة، يؤدي إلى ضمان عدم الانتكاس والعودة إلى الحالة النزاعية السابقة.

- تكامل السّلطة السياسيّة والمجتمع المدني وتعايشهما تفاعلياً على مستوى الأدوار والوظائف، إضافة إلى اختيار المجتمع المدني للسّلطة السياسيّة على مستوى الأفكار والسياسات والأشخاص وحقّهم في مراقبتها ومحاسبتها وتغييرها شرعياً وسلمياً عن طريق الانتخابات الدّورية هذا من جهة، ومن جهة أخرى، مسؤولية السّلطة السياسيّة تتحدّد كذلك في تجسيد إرادة المجتمع المدني وضمان مصالحه، وبالمقابل يتعيّن على المجتمع المدني دعم السلطة وخضوعه لها في علاقة قانونية سياسية تحدّد حقوق وواجبات متقابلة ومتكافئة².

- التّدول على السّلطة: إنّ استمرار السّلطة الحاكمة دون تغيير عادة ما يؤدي إلى تفاقم الفساد والتّسلط وعدم الاستقرار السياسي في وضع ما بعد النزاع، وتبعاً لذلك تأتي عملية بناء السّلام لتوفير آليات التّدول السّلمي على السّلطة.

المطلب الرابع: تعزيز حماية حقوق الإنسان

لا يزال هناك العديد من الجهات الفاعلة الدولية ترى أنّ حقوق الإنسان لا تصبح ذات أهمية إلاّ عندما تنتهي النزاعات، لذلك نجد أسوأ انتهاكات حقوق الإنسان في العالم ترتكب في ظلّ النزاع المسلّح، فالانتهاكات مثل المذابح وقتل المدنيين المستهدف أو العشوائي، والتّشرد القسري، والاعتصاب،

¹ Rief Linda , The Ombudsman, Good Governance and the International Human Rights System, Martinus Nijhoff Publishers, Netherland, 2004, p 63.

² سعدي هارون، الأمم المتحدة وعمليات تدعيم السلام، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2012-2013، ص 18.

والاختفاءات، والاعتقالات الجماعية، وحالات الطرد وتدمير الممتلكات المدنية هي أكثر الانتهاكات انتشاراً في وقت الحرب، أو في ظلّ العنف السياسي المسلّح.¹ وتعتبر قضية حقوق الإنسان اليوم محطّ اهتمام الكثير من الجهات الرّسمية وغير الرّسمية، وأصبحت الشّغل الشاغل لمنظمات وهيئات المجتمع المدني². وتبقى حمايتها أكثر أهمية وفي حاجة لجهود كبيرة مقارنة بغيرها من الأوضاع، نظراً لكون وضعية الحقوق الأساسية الأكثر هشاشة تكون في حالة تهديد دائم بالنظر لما يصحب العمليات الحربية من أشكال الاعتداءات.³ لذلك فإنّه من الواجب أن تستهدف ترقية وحماية حقوق الإنسان تعميق ثقافة حقوق الإنسان داخل الدول الخارجة من النزاع، وهذا يتطلب تحقيق:

- **الحقّ في التّمية** وهو حق فردي وجماعي، ويما إن الإنسان هو الموضوع الرئيسي للتّمية ينبغي أن يكون المشارك النشط في الحق في التّمية والمستفيد منه. وهذا يعني أن السياسات والبرامج الإنمائية يجب أن تركز على البشر وأن يكون هدفها هو فائدتهم والتحسين المستمر لرفاههم.
- **الحقّ في التّسامح**، وهو الآخر من المطالب التي تطالب بها الدول الخارجة من النزاع. والحقّ في التّسامح يعني تقبّل الإنسان كإنسان، بغضّ النظر عن عرقه، ولونه، وثقافته، وتقبّل الثقافات على أنّها رصيد على مستوى المجتمع، والتّسامح على المستوى العالمي.
- **الحقّ في تقرير المصير** حيث يشير إلى حق الشعوب في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريتين لقيام علاقات سلمية وودية خالية من كل أشكال النزاع. والإقرار بحرية كيانها السياسي وأن تواصل بحرية نموها الاقتصادي والاجتماعي والثقافي.⁴ بعيداً عن كل أشكال الهيمنة والاستغلال.
- **الحق في السّلام** أي ضرورة توفير السّلم والأمن اللّازمان اللّذان يكونان السبيل الأمثل للوصول لتجسيد حقوق الإنسان.

¹ تقرير الجمعية العامة، في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التّمية والأمن، وحقوق الإنسان للجميع، الجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، 26 ماي 2005، ص 12.

² أحسن مبارك طالب وآخرون، آليات تطبيق قواعد حقوق الإنسان في ظلّ الأوضاع الأمنية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2010، ص 8.

³ سعدي هارون، مرجع سابق، ص 22.

⁴ شبلي شاكر سعد و العصيمي عذبي، الإشكالية القانونية في حق تقرير مصير إقليم عربستان، دار زهران للنشر، عمان، 2014، ص ص 16-17.

المبحث الثاني: الاستراتيجيات الأمنية لبناء السلام

في إطار عملية بناء السلام في الدول الخارجة من النزاع، فإنّ ما يؤكّد عليه هو ضرورة اتباع نهج شامل إزاء الجانب الأمني لتحقيق غاية السلام المستدام، ومن هنا تأتي عملية نزع سلاح وتسريح وإعادة دمج المحاربين السابقين، وإصلاح القطاع الأمني، ونزع الألغام من أجل لتحقيق هذه الغاية، خاصة إذا ما اضطلع بهاته العمليات الرئيسية في مرحلة مبكرة من العملية الانتقالية لتحقيق السلام. ولإدراك جوهر هذه العملية في جانبها الأمني سيتمّ تناول أهمّ العناصر التالية: نزع سلاح وتسريح وإعادة دمج المحاربين، ثم إصلاح القطاع الأمني، وأخيرا عملية نزع الألغام.

المطلب الأول: نزع سلاح وتسريح وإعادة دمج المحاربين

في النزاعات المدنية الدائرة في عصر ما بعد الحرب الباردة، اتّضح أن عملية نزع السلاح وتسريح وإعادة الإدماج مسألة حيوية لإرساء الاستقرار في وضع ما بعد النزاع؛ والحدّ من احتمالات تجدد أعمال العنف سواء بسبب انتكاسة تؤدي إلى استئناف الحرب أو بسبب نشوب حرب العصابات؛ وتيسير انتقال المجتمع من حالة النزاع إلى الحياة الطبيعية والتنمية.¹ وكجزء من عملية بناء السلام في الدول الخارجة من نزاع مسلح، فإن نزع سلاح وتسريح وإعادة دمج المقاتلين المسلحين سواء من القوات المسلحة الحكومية أو المجموعات والقوات المسلحة غير الحكومية يمكن أن يساعد في إيجاد جوّ من الثقة والأمن الضروريين لبدء أنشطة العودة للحياة الطبيعية. وتتمّ عادة الموافقة على تثبيت عملية نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج خلال وقف إطلاق النار، أو نهاية العمليات المسلحة أو خلال عملية السلام الشاملة. وعادة ما يتمّ الطلب من طرف ثالث كالأمم المتحدة مثلا ليكون وسيطاً لاتفاقية السلام وتوفير المساعدة لتخطيط وتطبيق عمليات بناء السلام كما هو الحال في نزع السلاح والتسريح وإعادة الدمج.²

ويشكّل نزع السلاح أولى مراحل إجراءات نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم (DDR)، وتتطلب مجموعة واسعة من الأنشطة على المدى القصير التي يجب أن تصاحب هذه العملية، بما في ذلك جمع الأسلحة المبنية على بنية المجتمع ووضع برامج لها؛ تدمير الأسلحة؛ وإعادة إنشاء الأنظمة القانونية المدنية المتعلقة بالتحكم بحيازتها، وتنظيم مصانع إنتاج الأسلحة المحلية، وإدارة إمداد ونقل الأسلحة؛ وتأمين مخازن الدولة لمنع تسرب تسربها إلى المجتمع. ويجب في هذا المجال استخدام

¹ تقرير الأمين العام، دور عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، مجلس الأمن، 11 فيفري 2000، ص 1.

² المرجع نفسه، ص 4.

الإجراءات الخارجية مثل المعاهدات الدولية والإقليمية لحظر الأسلحة الصغيرة والخفيفة وذلك من أجل صياغة استراتيجيات إقليمية تعاونية لضبط تدفق الأسلحة غير القانوني عبر الحدود.¹

أما المرحلة الثانية فهي تتمثل في مرحلة التسريح وهي العملية التي يبدأ فيها أطراف النزاع في حلّ تشكيلاتهم العسكرية ويبدأ فيها انتقال المحاربين إلى الحياة المدنية، و تنطوي عملية التسريح بصفة عامة على تسجيل المحاربين السابقين؛ وتقديم نوع ما من المساعدة إليهم لتمكينهم من الوفاء باحتياجاتهم الأساسية الفورية؛ وإخلاء طرفهم ونقلهم إلى مواطن إقامتهم.² وتتضمن عملية التسريح أيضا عناصر هاما وهو توجيه قدامى المحاربين بعد تسريحهم بغية تعزيز الثقة في برامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج والتي تعتبر لبنة لنجاح عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع. فالتوجيه يمكن للمحاربين السابقين بدورهم في الحياة المدنية، كما يمنحهم معلومات عن كيفية اندماجهم في الحياة المدنية. ويتعين أن تعمل استراتيجية التسريح على تحقيق توازن بين المساعدة والمستحقات تلافيا لتكوين أي تصور بأن المحاربين يكافؤون على دورهم في خوض النزاع.³

وفي المرحلة الثالثة، تتم عملية إعادة الدمج التي تتيح للمقاتلين السابقين التكيف اقتصاديا واجتماعيا مع الحياة المدنية المنتجة، وهي عملية تنطوي على تقديم مبلغ مالي أو تعويض عيني وتدريب ومشاريع تولّد عملا يدر دخلا.⁴ ويمكن كذلك أن تشمل عملية إعادة الإدماج السياسي تقديم الدعم للمقاتلين السابقين والجماعات المرتبطة بهم لكي يصبحوا مواطنين كاملي المواطنة، قادرين على المطالبة بما لهم من حقوق وأداء ما عليهم من واجبات، بما فيها الحقوق والواجبات المتعلقة بالمشاركة في العمليات السياسية، مثل الانتخابات وصنع القرارات التي تمس حياة المجتمع المحلي وبحسب أوضاع البلدان. والاستفادة من فرص تولي القيادة والتمثيل في هيئات صنع القرار وتلقي التربية الوطنية وتعليم مبادئ السلام، بما في ذلك بناء القدرات المتصلة بالتطور الديمقراطي وحقوق الإنسان.⁵

¹ مجموعة عمل عبر الوكالات، نزع السلاح، التسريح وإعادة الإدماج: مبادئ التدخل والإدارة في عمليات حفظ السلام، معهد تدريب عمليات السلام، ص 8.

² تقرير الأمين العام، دور عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، مرجع سابق، ص 2.

³ تقرير الأمين العام، نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، الجمعية العامة، الدورة الستون، 2 مارس 2006، ص ص 17-18.

⁴ تقرير الأمين العام، نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، مرجع سابق، ص 2.

⁵ المرجع نفسه، ص ص 13-14.

المطلب الثاني: إصلاح قطاع الأمن

بعد انتهاء النزاع في دولة ما فإن ما تواجهه الإدارة والمؤسسات والهيكل هو اختلالات جراء النزاع العنيف. والشئ الذي يحتم اعتماد سياسات إصلاح مدنية وأمنية لضمان فاعلية مختلف الأطراف في عملية التنمية الشاملة¹ في الدول الخارجة من النزاع. ويستلزم الإصلاح الأمني التركيز على النواحي التقليدية الإدارية وخاصة التخطيط والتنظيم والتوجيه والمراقبة مع إعادة النظر في القطاعات الاستراتيجية لإحداث النقلة النوعية وفقا لطبيعة المؤسسة أمنية أكانت أو إدارية.² وهذه العملية ترجع لخصوصية وحساسية وضع ما بعد النزاع.

وعموما، يستهدف إصلاح قطاع الأمن إنشاء مؤسسات أمنية فعالة ومسؤولة ومستدامة تعمل في إطار سيادة القانون واحترام حقوق الإنسان، وعلى هذا النحو، فإصلاح القطاع الأمني ينطوي على قيم ومبادئ تتعلق بجوهر³ عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع. حيث يمر بعدة محاور اهتمام يستوجب أن يشملها منهج التأهيل، ونخص بالذكر منها إضفاء النجاعة على العمل الأمني وسبق الأحداث واعتماد شراكة مع المجتمع المدني وضمان الأمن والسلم الاجتماعي وتنمية الشعور بالمسؤولية، والتخلي بالمصادقية، وتقديم خدمات عادلة ومنصفة للجميع مع حماية حقوق الإنسان واحترام دولة القانون. كما يتطلب تطوير مقتضيات التكوين ورفع مستوى المعرفة بشكل عام واستحداث آليات مراقبة لسير العمل. وفي المجتمعات الخارجة من النزاعات، فمن الأهمية بمكان إعادة بناء وتعزيز الهياكل و المؤسسات المسؤولة عن الحفاظ على النظام المدني لخلق بيئة مواتية للسلام الدائم. ويتطلب ذلك إنشاء دائرة شرطة تتسم بالكفاءة والمهنية والفعالية.⁴

وفي هذا السياق، تأخذ عملية إعادة هيكلة الشرطة مسار تعزيز القدرات العملية وتعزيز المؤهلات المهنية. أما عملية إعادة هيكلة القوات المسلحة الوطنية للدول الخارجة من النزاع، غالبا ما يتم التركيز في إطار عملية بناء السلام ما بعد النزاع على جانبين رئيسيين، أولها التركيز على ترشيد وعقلنة الموظفين في الجهاز العسكري أحيانا، وغير المنظم بسبب سنوات من الإهمال، وثاني الجانبين، أن

¹ بن العجمي محسن ، الأمن والتنمية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2011، ص 204.

² المرجع نفسه، ص ص.205-206.

³ كلمة الأمين العام أمام مجلس الأمن، صون السلام والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في دعم إصلاح قطاع الأمن، مجلس الأمن، الجلسة 5632، الوثيقة رقم S/PV.5632، 2 فيفري 2007، ص 3.

⁴ تقرير الأمين العام، بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، مجلس الأمن، الوثيقة رقم: S/2006/60، 2 فيفري 2006، ص 11.

عملية بناء السلام تكمل هذا الجهد الترشيدي من خلال إجراءات تعزيز القدرات العملية (التشغيلية) والمهنية للجهاز العسكري من خلال نشر وحدات مشتركة ونشر مقاييس تكوين تركز على احترام حقوق الإنسان.¹

وفي نهاية المطاف، يستند إصلاح القطاع الأمني يستند على مبدئين، أولهما، هو الملكية والقيادة الوطنيتين، حيث يجب أن تكون عملية إصلاح القطاع الأمني دائما تحت السيطرة الوطنية وأن تستند إلى الاحتياجات والظروف الخاصة بالبلد المعني. ويجب أن تشارك السلطات الوطنية في جميع نواحي إصلاح القطاع الأمني وخلال جميع مراحلها ويجب عليها أن تتولى القيادة. وثاني المبدئين، ضرورة اتخاذ نهج كليّ ومتسق وشامل نحو إصلاح قطاع الأمن. وذلك عن طريق المشاركة في مختلف المشاريع والأنشطة المتصلة بإصلاح قطاع الأمن من خلال سنين عديدة.²

المطلب الثالث: نزع الألغام

إن النشاط المضاد للألغام يعد عنصرا جوهريا في ميدان بناء السلام، فبالإضافة إلى كونه ينفذ في وضعيات نزاع نشطة وباعتباره طويل الأمد فإن العمل المضاد للألغام يمكن من بناء الثقة بين الأطراف المتنازعة كما يستخدم كموضوع أولي تركز عليه المفاوضات أو كوسيلة لترقية المصالحة بما أن الخصوم السابقين يعملون جنبا إلى جنب في مجهود إزالة آثار الحرب.

وفي هذا الصدد، يذكر الخبير في العمل المضاد للألغام، Ted Paterson، أن البرامج المضادة للألغام قد استحدثت في منتصف النزاع أو أثناء الخروج منه، أي خلال أو في نهاية أوضاع فوضوية حرجة جدا والحال أن المجتمع الدولي قد تجاوب معها بحماس ضعيف أو بالقليل من النجاح مازجا بين المساعدة³ ومهام بناء السلام. وتكمن الأهمية لهذه العملية في وضع ما بعد النزاع، لكونها تهدف للحد من انتشار الأسلحة الخفيفة وتقليل نسبة الوفيات والوقاية منها، وقد يكون أداة تسهل عملية المصالحة الوطنية.

¹ Patrice kapita, op. cit., pp 136.

² تقرير مجلس الأمن، صون السلم والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في إصلاح قطاع الأمن، مجلس الأمن، الجلسة، 5889، الوثيقة رقم: S/PV.5889، الاثنين 12 ماي 2008، ص 6.

³ حامد السعيد، مرجع سابق، ص ص 141-143.

المبحث الثالث: الاستراتيجيات القانونية لبناء السلام في الدول الخارجة من النزاع

إن ما يميز وضع الدول الخارجة من النزاع هو الفراغ في النظام القانوني والبناء الدستوري، وغالبا ما تكون المؤسسات القانونية والعدالة عاجزة على أداء وظائفها، أو تتعرض للانهايار خلال فترة النزاع العنيف. ومن أجل ذلك تأتي عملية بناء السلام في ظل هذا الوضع المعقد لتقديم المساعدة للنهوض بمؤسسات القانون والعدالة الانتقالية وبناء الدستور ودعم مؤسسات العدالة والحوكمة وسيادة القانون.

المطلب الأول: بناء الدستور

تشكل الدساتير أو ما يعادلها الأساس اللازم لدولة تقوم على سيادة القانون. وإذا صممت عملية صياغة الدساتير بشكل سليم يشمل الجميع، فإنها يمكن أن تؤدي دورا مهما في عمليات الانتقال السياسي السلمي وبناء السلام بعد انتهاء النزاع، وكذلك في منع نشوب النزاعات عن طريق كفالة المساواة في الحقوق لصالح الفئات المهمشة.¹

وغالبا ما ظهرت عمليات بناء دساتير عقب النزاع؛ وتساعدت أهميتها بالتوازي مع مدى ومستوى الحاجة إلى تحول النزاع، لذلك فقد شكلت عملية انتشار الدساتير وتشكيل الحكومة بالتوافق من تراجع النزاع العنيف. وبعد عام 1990، كانت القوة الرئيسية وراء ضرورة بناء الدساتير في الدول الخارجة من النزاع، تكمن في البعد المعني بالنزاع، وكانت عمليات بناء الدساتير مصممة مع أهداف بناء السلام.

ويتضمن مفهوم بناء الدستور استحداث هيكليات جديدة إضافة إلى إعادة تطوير الهياكل الموجودة أصلا كجزء من عملية مستمرة، ويشمل بناء الدستور تطوير وإضافة قيمة طويلة الأمد للحكم والنظام السياسي، ويمكن أن يساهم في العديد من الأطراف في جوانب البناء كالمفاوضين، المصممين، المشرعين، الشعب، الناشطين، المختصين... إلخ.²

¹ تقرير الأمين العام، تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، 8 أوت 2011، ص 10.

² المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، "بناء الدستور في مراحل ما بعد الصراع: الدعم الخارجي لعملية سيادية"، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ماي 2011، ص ص 10-11.

إن الغرض الرئيسي من بناء الدساتير هو تحديد شروط العلاقة بين الدولة ومواطنيها. ومن شأن دستور توخي الحرص في صياغته أن يتيح للمجتمع أدوات لإدارة النزاعات وحلّها سلمياً، فيما يحتمل أين يؤدي دستور يعتريه الخلل إلى تفاقم النزاعات. إلا أنه يمكن تفادي هذه النزاعات المحتملة باعتماد دستور سليم أو ببذل الجهود في وقت مبكر لتعديل الدستور حتى يكون في خدمة أهدافه المشروعة. والدعم الخارجي المقدم في صياغة الدساتير متاح، لأنه يتسم بقدر أكبر من التناسق وبعيد استراتيجي أفضل.¹

كما أن عملية بناء الدستور مرتبطة على الدوام ببعض عناصر المشاركة الدولية. وعلى سبيل المثال، تضمن دستور كمبوديا للعام 1993 مشاركة خارجية. فقد صدر ذلك الدستور عن جمعية تأسيسية منتخبة بمساهمة مصادر دولية عديدة من ضمنها الإسهامات الفاعلة للمحامين الفرنسيين. وقد جرى إصدار الدستور على خطى اتفاقيات باريس للعام 1991 والقرار 745 الصادر عن مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة وتقرير مكتب الأمين العام للأمم المتحدة S/23613، والتي حددت الشروط والعمليات بما فيها السلطة الانتقالية لإجراء الانتخابات والتمويل الدولي للقوات الدولية والشرطة والموظفين المدنيين والمصروفات الأخرى المتعلقة بماله صلة ببناء الدستور.²

المطلب الثاني: وضع الإطار القانوني للدول الخارجة من النزاع

تشمل عملية وضع الإطار القانوني للدول الخارجة من النزاعات، عملية صياغة قوانين جديدة في القانون الجنائي، وقانون الإجراءات القانونية المدنية. ففي موزمبيق مثلاً، قدم برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الدعم لمراجعة قانون العقوبات وصياغة تشريع ينص على بدائل للسجن. وأسفرت عمليات شاملة دعمتها الأمم المتحدة في الجبل الأسود وسيراليون عن وضع قوانين للمساعدة القانونية. كما ترتب عن إنشاء وحدة دعم حقوق الإنسان في وزارة العدل في أفغانستان إدخال تحسينات على قوانين منها قانون الإجراءات الجنائية، وقانون الطفل، وقانون القضاء على العنف ضد المرأة.

¹ تقرير الأمين العام، تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، الجمعية العامة، الدورة الستون، 24 ماي 2006، ص 22.

² المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، مرجع سابق، ص 12.

وفي كثير من الحالات يوفر المجتمع الدولي مساعدة على الإنعاش بعد انتهاء النزاع في مجال سيادة القانون عن طريق تقديم المساعدة على وضع نظام قانوني جديد. وفي هذا السياق يأتي الخبراء بهدف تيسير إعادة بناء المجتمع، ولكن ما تستند القوانين التي يغرسها هؤلاء الخبراء الدوليون إلى نماذج بعيدة تماما عن البنية الاجتماعية والثقافية والاقتصادية للدولة المعنية وخصوصا على احتياجاتها. والقوانين، في هذه الحالات لا تستوعب اجتماعيا وتقدم للمجتمع من دون فهم حقيقي لسبل تنفيذها ولئن كان هذا النهج يشكل حلا جيدا في الأجل القصير في بعض الحالات، فإنه عادة ما يؤدي إلى مشاكل في الأجل الطويل لأن القوانين الجديدة تكون غير مفهومة بما فيه الكفاية ومنفصلة عن السياق الاجتماعي الذي يفترض أن تنفذ فيه.¹

المطلب الثالث: دعم مؤسسات العدالة و الحوكمة وسيادة القانون

تنتم عادة المجتمعات السليمة التي تستطيع احتواء النزاعات دون اللجوء إلى العنف بمؤسسات سياسية واجتماعية شاملة للجميع وخاضعة للمساءلة. ومن العوامل المساعدة كذلك على دعم السلام في وضع ما بعد النزاع وجود مؤسسات مصممة خصيصا لتغيير مسار النزاعات بعيدا عن التعبير العنيف وتحويل اتجاهها صوب تحقيق نتائج إيجابية وإقامة نظام قانوني يعول عليه يمكن أن يثق فيه جميع أفراد المجتمع.² أي أن الهدف المراد تحقيقه يتمثل في إنجاز هياكل ومؤسسات وطنية مستدامة للسلام تتيح للمجتمعات الخارجة من النزاع تحقيق إطار قانوني للعدالة يمكن من إرساء قواعد السلام.

وفي الشأن نفسه، تعزز المساعدة المقدمة في مجال سيادة القانون القدرات المؤسسية اللازمة لإعطاء القوة والمعنى للضمانات القوانين والسياسات والأنظمة الدستورية. فمثلا، كي تكون للمواطنين ثقة بسيادة القانون، يجب معالجة الشكاوى الانتخابية بنزاهة وحياد وعلى وجه السرعة وفقا لقوانين البلد المعني. كما ينبغي كذلك، تلبية الاحتياجات في مجال أعمال الشرطة والعدالة والمؤسسات الإصلاحية بطريقة منسقة لتحسين إقامة العدل وإشاعة السلامة. فمثلا، ساهمت الأمم المتحدة في إنشاء خلايا لدعم الادعاء العام في جمهورية الكونغو الديمقراطية في تيسير التحقيق في القضايا الجنائية الخطيرة ومحاكمة المتهمين فيها. وفي بورندي، أجت جهود الإرشاد التي بذلتها الأمم المتحدة وغيرها من الجهود في مجال بناء القدرات، بما في ذلك إنشاء مجمع لكتابة المحاكم والقضاة المدربين على إدارة المحاكم وتنظيمها، إلى تعزيز الشفافية والأداء إلى حد كبير في العمليات القضائية.³

¹ حامد السعيد، مرجع سابق ص ص 160-161.

² التقرير المرحلي للأمم العام، منع نشوب الصراعات المسلحة، الجمعية العامة، الدورة الستون، 18 جويلية 2006، ص 21.

³ تقرير الأمين العام، تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، مرجع سابق، ص.11.

ويقع تنفيذ الضمانات الدستورية والقوانين والسياسات واللوائح في نهاية المطاف على عاتق كل من المؤسسات الرسمية وغير الرسمية، التي تضع القوانين وتصدرها وتنفذها وتصدر الأحكام بها، سواء كانت جنائية أو عامة أو خاصة. ويتمثل أحد الجوانب البالغة أهمية للدعم الذي يقدم في تعزيز هذه المؤسسات بطريقة شاملة تضمن أن تكون منظمة تنظيمًا جيدًا وأن يتوافر لها ما يكفي من التمويل والتدريب والتجهيز، لتوفير الحماية القانونية والسلامة والأمن وإتاحة وصول الجميع إلى العدالة. ويجب على المنظمة أن تفعل المزيد لحفز النهج القطاعية لضمان أن يكون تطوير مختلف المؤسسات المترابطة متوائماً ويعزز بعضه بعضاً.¹

المطلب الرابع: دعم العدالة الانتقالية

بوجه عام، تواجه الدول الخارجة من النزاع موضوع العدالة الانتقالية بالتشدد أو بالمرونة، فهي تسعى للحفاظ على قيم العدالة والتضامن الاجتماعي، وتعويض الضحايا والعمل على إصلاح النظام القانوني، من خلال كشف الحقيقة الكاملة والتمكن من معرفة حجم الأضرار التي لحقت بالمجتمع والأفراد من جراء سياسة التسلط وسوء استخدام السلطة والنفوذ.²

وتعتبر العدالة الانتقالية آلية تتيح تحولاً -انتقالاً- من جهاز استبدادي لا يوجد فيه حكم للقانون إلى نظام ديمقراطي يحترم حقوق الإنسان. وهي تهدف إلى إعادة الكرامة للضحايا، وبناء الثقة لبن الجماعات المتنازعة، وتعزيز التغييرات على المستوى المؤسسات التي يقضيها تحقيق علاقة جديدة بين السكان.³

كما تشجع مبادرات العدالة الانتقالية على المساءلة وتعزيز احترام حقوق الإنسان وهي ذات أهمية لتنمية مستويات قوية من الثقة بين الأطراف المتنازعة، واللازمة لدعم إصلاحات سيادة القانون والتنمية الاقتصادية والحوكمة الديمقراطية. وقد تشمل مبادرات العدالة الانتقالية كذلك كلاً من الآليات القضائية وغير القضائية، بما في ذلك المحاكمات الفردية، والتعويضات، ونقصي الحقائق، والإصلاح المؤسسي، وفحص السجل الشخصي للكشف عن التجاوزات، والفصل من الخدمة.⁴

¹ تقرير الأمين العام، تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، 20 أوت 2010، ص 15.

² شعبان عبد الحسين، العدالة الانتقالية: مقاربات عربية للتجربة الدولية، المستقبل العربي، ع 413، جويلية 2013، ص 102.

³ سوتاس إيريك، العدالة الانتقالية والعقوبات، مختارات من المجلة الدولية للصليب الأحمر 2008، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مصر، ص 83.

⁴ تقرير الأمين العام، سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد النزاع، مجلس الأمن، 12 أكتوبر 2011، ص 7.

المبحث الرابع: الاستراتيجيات الاجتماعية والاقتصادية لعملية بناء السلام في الدول الخارجة من النزاع

بعد انتهاء النزاع العنيف تدخل الدولة الخارجة منه مرحلة تتميز بانهيار البنى التحتية وهشاشة النظام الاقتصادي، فضلا عن التفكك الاجتماعي، وتفاقم الأوضاع الاجتماعية، خاصة مشكلة اللاجئين التي تهدد دول الجوار للدولة الخارجة من النزاع. وفي هذا الشأن تأتي عملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع للمساهمة في تجاوز المشاكل الاجتماعية من خلال مساهمتها في تعزيز التماسك الاجتماعي وتنمية أفراد المجتمع الواحد، كما تساهم في بناء المنشآت وإعادة التعمير، وتقديم الإنعاش الاقتصادي للنهوض بالاقتصادي الوطني للدولة الخارجة من النزاع.

المطلب الأول: الإنعاش وإعادة التأهيل الاقتصادي

إن السلام يبقى هشاً ما لم تتحسن الأحوال الاجتماعية -الاقتصادية للأشخاص العاديين، ولا سيما الشباب، ولذلك فإنه يجب أن تقوم استراتيجيات بناء السلام على خطة واقعية من أجل تحقيق إنعاش اقتصادي مستدام وفعال لصالح الفقراء. ومن الممكن أن تؤدي السياسات الاقتصادية المناسبة، مثل اتفاقات التجارة التفضيلية والمعونة، والتخفيف الملموس من الديون، إلى التعجيل بالإنعاش الاقتصادي بعد انتهاء النزاع، بحيث تتولد من السلام عائدات هامة بالنسبة للسكان. ويجب أن تعالج استراتيجيات بناء السلام المسائل الحساسة، مثل إصلاح الأراضي، وانتشار البطالة، وتحسين إدارة الموارد الطبيعية وتوفير التمويل من أجل التنمية.¹

والنزاعات، سواء أكانت سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية في طابعها، لها آثار مدمرة على الدول غير المستقرة وعلى الفئات الأكثر ضعفاً من السكان، ولا سيما النساء والأطفال والمسنون والفقراء. فهي تهدد أسباب معيشة ملايين الأشخاص ورفاههم وفرص تنميتهم، وتؤدي إلى استفحال التوترات السياسية والاجتماعية وتثير التساؤلات إزاء قدرة الدولة على تقديم الخدمات الأساسية إلى مواطنيها.²

وفي هذا الشأن، ينبغي لإنعاش الاقتصاد توفير الموارد اللازمة لإعادة بناء السوق المحلية وتأمين الخدمات الاجتماعية الأساسية وتيسير الأنشطة المدرة للدخل. وينبغي وفي أقرب وقت ممكن استخدام المساعدات التي تقدم للانتعاش الاقتصادي من أجل الشروع في إنتاج الأغذية لإزالة الاعتماد على

¹ التقرير المرحلي للأمين العام، تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في إفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها، الجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، 2 أوت 2006، ص 19.

² التقرير المرحلي للأمين العام، تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في إفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها، الجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، 11 أوت 2009، ص 4-5.

المساعدات الغذائية. وما يقتضيه هذا الأمر، مدخلات زراعية وإعادة بناء البنى التحتية وتوافر بيئة آمنة خالية من الألغام والترسبات السمية والأنقاض التي تخلفها الحرب. وتعتبر في هذا الشأن المساعدات الدولية المقدمة لإعادة بناء الاقتصاد في إطار بناء السلام مكملاً أساسياً. فأمال الناس في المؤسسات بل وفي عملية السلام نفسها ستخيب سريعا إذا لم يروا أي آفاق تتفتح لتحسين أوضاعهم المادية، وقد ساعد بناء السلام فيما بعد انتهاء حالات النزاع على الحيلولة دون انهيار كثير من اتفاقات السلام، وعلى إرساء أسس السلام المستدام.¹

المطلب الثاني: تعزيز التماسك الاجتماعي والتنمية الاجتماعية

من بين مفاهيم التنمية أنها عملية تغيير اجتماعي مخطط يقوم بها الإنسان للانتقال بالمجتمع من وضع إلى وضع أفضل وبما يتفق مع احتياجاته وإمكانياته الاقتصادية والاجتماعية والفكرية.² والتنمية في مجتمعات ما بعد النزاع عملية مخططة وشاملة تركز على عملية تغير اجتماعي تلحق بالبناء الاجتماعي ووظائفه وتوسعي لإقامة بناء اجتماعي جديد يمكن عن طريقه إشباع الحاجات الاجتماعية للأفراد وتحقيق الرفاهية والسعادة لأفراد المجتمع والعمل على إزالة العقبات والمعوقات التي تقف حائلاً دون تحقيق التنمية الاقتصادية ومعالجة المشكلات.³

والأساس في عملية بناء السلام في مجتمعات ما بعد النزاع هو عملية تنمية المجتمع عن طريق تعبئة وتنظيم جهود أفراد المجتمع وجماعته. و تحسين الأحوال المعيشية للمجتمع. وفي هذا الصدد عرّفت منظمة الأمم المتحدة تنمية المجتمع: بأنه العملية التي بمقتضاها توجه الجهود لكل من الأهالي والحكومة لتحسين الظروف الاجتماعية والاقتصادية في المجتمعات المحلية لمساعدتها على الاندماج في حياة الأمم والإسهام في تقدمها بقدر الإمكان.⁴ وتهدف إلى معالجة التخلف والتفكك وحل المشاكل الاجتماعية ورفع مستوى معيشة أبناء المجتمع وتهيئة مقومات الحياة الكريمة لهم عن طريق الانتفاع الكامل بإمكانياتهم ومواردهم في إطار تنظيم علاقاتهم وتهيئة إقامتهم وقواهم للعمل الجماعي الموجّه لإحداث التغيير الاجتماعي المنشود.⁵

¹ تقرير الأمين العام، نحن الشعوب: دور الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين، الجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، 27 مارس 2000، ص 47.

² الطبيب مولود، التنشئة السياسية ودورها في تنمية المجتمع، المؤسسة العربية الدولية للنشر، الأردن، 2001، ص 14.

³ محمد حسن عبد الباسط، التنمية الاجتماعية، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1977، ص 40.

⁴ الطبيب زايد، مرجع سابق، ص 17.

⁵ المرجع نفسه، نفس الصفحة.

إن نجاح بناء السلام يتم من خلال تحقيق التنمية الاجتماعية في مجتمعات ما بعد النزاع، وذلك من خلال إحداث عملية تغيير حضاري تتناول آفاقا واسعة من المشروعات التي تهدف إلى خدمة الإنسان وتوفير الحاجات المتصلة بعمله ونشاطه ورفع مستواه الثقافي والصحي والفكري والروحي. فالتنمية الاجتماعية تعمل بصورة عامة على استخدام الطاقات البشرية من أجل رفع مستوى المعيشة ومن أجل خدمة أهداف التنمية. وقد أشار هوبهاوس للتنمية الاجتماعية بأنها تنمية الإنسان في علاقاته المتبادلة مع الآخرين. وقد عرفت بأنها عملية تستهدف تقوية العلاقات والروابط الاجتماعية القائمة في المجتمع ورفع مستوى الخدمات التي تؤمن للفرد يومه ورفع مستوياته الثقافية والصحية والاجتماعية وزيادة قدراته على تفهم مشاكله وحثه على التعاون مع افراد المجتمع للوصول إلى حياة أفضل¹.

وفي هذا المقام يأتي التماسك الاجتماعي في شكل عملية ديناميكية قائمة على مبادئ تشارك فيها المجتمعات من أجل النهوض بالتنمية الاجتماعية. وهي ترمي إلى تشجيع قيام مجتمعات مستقرة وآمنة وعادلة، تحترم فيها جميع حقوق الإنسان ويتمتع فيها الجميع بالمساواة في الفرص، بمن في ذلك الفئات المستضعفة والأشخاص المستضعفون². ومن بين الطرائق الجيدة للنهوض بالتلاحم الاجتماعي التوسع في الفرص الاقتصادية، ودعم تنمية القدرات الشخصية، والنهوض بنظم الحماية الاجتماعية الشاملة القائمة على التضامن في مواجهة أوجه الضعف والأخطار الاجتماعية، وإدارة الموارد المالية العامة بشكل ناجح والاعتراف بالطابع التعددي للمجتمعات³.

وما يمكن أن نخلص إليه أن تحقيق التماسك الاجتماعي والتنمية الاجتماعية يكون من خلال تحقيق الأهداف الجزئية⁴:

- تقليص الفقر ومحاولة القضاء عليه، مكافحة المجاعة والسعي لتحسين تغذية المجتمعات التي لا تحصل على تغذية سليمة وفقا للمعايير العلمية والصحية.
- حفظ الصحة العمومية عن طريق التصدي للأوبئة والأمراض التي تشكل تهديدا مثل الإيدز.
- القيام بتطوير قطاع السكن، حيث يحصل الناس في دول ما بعد النزاع على سكنات لائقة بالكرامة الإنسانية يمكن أن يكون عامل استقرار الأسرة ومن ثمة المجتمع ككل.

¹ محمد البطرقي وجمال محمد ، تنمية المجتمع المحلي، مكتبة الأنجلومصرية، القاهرة، 1969، ص 90.

² المرجع نفسه، ص 4.

³ المرجع نفسه، ص 11.

⁴ سعدي، مرجع سابق، ص 20.

- النهوض بقطاع التربية: ذلك أنه الوسيلة التي يمكن أن نبني بها مفاهيم إيجابية في أذهان جيل جديد يحمل ثقافة السلام ونبذ العنف.

المطلب الثالث: إدارة الظروف المواتية لعودة اللاجئين وتطويرها

إن عملية تطوير الظروف المواتية لعودة اللاجئين يعتبر جانب أساسي آخر على غرار نزع السلاح وعلاج الأفراد في الجانب الأمني لعملية بناء السلام في وضع ما بعد النزاع. وقد أشارت الاتفاقية الإفريقية للاجئين بأن اللاجئ: "هو الشخص الذي يضطر لمغادرة المكان الذي يقيم فيه عادة، نظرا لعدوان خارجي أو احتلال أو سيطرة أجنبية أو أحداث تؤدي إلى اختلال النظام العام بصورة خطيرة إما في جزء ما أو في كافة أرجاء وطنه الأصلي أو الدولة التي يحمل جنسيتها، ليسعي إلى ملاذ له في مكان آخر خارج وطنه الأصلي أو الدولة التي يحمي جنسيتها".¹ وفي مجتمعات ما بعد النزاع، يشكل المحاربون المسلحون مصدرا لعدم الأمان بين اللاجئين، لذا يجب فصلهم عن المدنيين.² كما أنه غالبا ما تفتقر الدول المستضيفة للاجئين إلى الإرادة أو القدرة اللازمة لإقرار حكم القانون والمحافظة عليه في مخيمات اللاجئين أو المناطق التي يسكنها اللاجئون. ثم إن انتشار الأسلحة عامل هام يؤثر على أمن اللاجئين وغيرهم من السكان الضعفاء على السواء.³ وعلى هذا الأساس فدور بناء السلام يتحدد في دعم الدول المستضيفة للاجئين وفصل المسلحين عن اللاجئين والمدنيين بغية صون الأمن والسلم.

وعلاوة على ذلك، تترتب على وجود عناصر مسلحة في مخيمات اللاجئين ومستوطنات المشردين داخليا عواقب إنسانية وخيمة ومحددة جدا. وتكون النساء والأطفال بوجه خاص عرضة لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، من قبيل الاتجار، والتجنيد القسري، والاعتداء، وغير ذلك من أشكال الاعتداء الجسدي والجنسي. لذلك فإنه من الضروري فصل المدنيين عن العناصر المسلحة في مخيمات اللاجئين وغيرها من الأماكن على الفور. وكلما بقيت المخيمات مسلحة، زادت صعوبة إمكانية معالجة المشكلة. وتتسأ عن هذه الحالة أيضا صعوبات جمة في المراحل الانتقالية التي تعقب انتهاء النزاع، مما يعرقل عمليات عودة اللاجئين وإعادة إدماجهم.

¹ اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في إفريقيا، عام 1969، المادة (1)، ص 2، في: <http://pal-monitor.org/UpLoad/uploads/dce4f24c2c.pdf>، تاريخ التصفح: 2023/12/22.

² تقرير الأمين العام، توفير الحماية للمساعدة الإنسانية المقدمة إلى اللاجئين وغيرهم ممن يوجدون في حالات النزاع، مجلس الأمن، 22 سبتمبر 1998، ص 13.

³ المرجع نفسه، ص 14.

ومن أجل إتاحة الظروف المواتية لعودة اللاجئين تم تطوير إطار لوضع حقوق النازحين في حلول دائمة من طرف الأمين العام السابق للأمم المتحدة بان كي مون، ويشتمل على إسهامات الحكومات والمانحين والوكالات الدولية والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني ومنظمات النازحين داخليا، ودعم هذا القانون الإنساني الدولي الذي يعكس مقاربة مبنية على حقوق الإنسان بهدف إيجاد مجموعى من المعايير للأطراف المعنية لتقييم ما إذا تم إنجاز الحل الدائم.¹

خاتمة:

في ختام هذه الدراسة، توصلنا إلى جملة من الاستنتاجات والتوصيات والتي نوردها بالشكل الآتي:

أولاً: النتائج

- عملية بناء السلام في بيئة ما بعد النزاع تتطلب مجموعة من الأنشطة والبرامج المتزامنة والمتلازمة، من المهم التعجيل بها في الفترة الانتقالية التي تلي انتهاء النزاع مباشرة.
- أن تحقيق السلام الدائم يتطلب تبني العديد من الاستراتيجيات السياسية والتي تأتي في مقدمتها استرجاع سلطة الدولة على إقليمها عبر إعادة بناء المؤسسات السياسية، وتعزيز مبادئ الحكم الراشد، وحماية حقوق الإنسان.
- عند انتهاء النزاع مباشرة تعاني الدول من انفلات أمني نتيجة غياب وجود جهاز شرطة، وانهيار المؤسسة العسكرية، وانتشار الأسلحة والألغام، ومن هذا المنطلق عادة ما يعمل بناء السلام على إصلاح قطاع الشرطة والمؤسسة العسكرية، ونزع سلاح المقاتلين السابقين وتسريحهم وإعادة دمجهم في الحياة المدنية، والعمل على الحد من انتشار الألغام.
- يعمل بناء السلام عقب انتهاء النزاع مباشرة على بناء دستور الدولة، ووضع الإطار القانوني للدولة الخارجة من النزاع.
- يتطلب تحقيق السلام المستدام برامجاً لإعادة الإنعاش الاقتصادية وبناء الهياكل الاقتصادية، وتعزيز التماسك الاجتماعي وتنمية المجتمع المحلي، ودعم العدالة الانتقالية.

¹ عبد الكاظم رياض مهدي، الأمم المتحدة ومشكلة النزوح في العراق بين إعادة الاستقرار والحلول المستدامة، مجلة قضايا سياسية، ع 63، 2020، ص 256.

ثانياً: التوصيات

- تنظيم برامج تكوين وتظاهرات علمية وحملات تحسيسية حول ميدان بناء السلام، باعتباره أحد النماذج الرئيسية لحل النزاع بعد انتهائه مباشرة.
- يستوجب على مختلف الفواعل الدولاتية وضمن الدولاتية أن تتسق جهودها الرامية إلى ضمان بناء السلام المستدام في الدول الخارجة من النزاع.
- توفير الدعم من الحكومات والدول والمنظمات الدولية غير الحكومية والمنظمات الإقليمية ومنظمات المجتمع المدني، للدول التي النزاعات العنيفة مزقت مؤسسات الدولة، وان يشتمل هذا الدعم جميع المجالات السياسية والأمنية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية.

قائمة المصادر والمراجع:

أ- باللغة العربية

أولاً: الكتب:

- 1- أحسن مبارك طالب وآخرون، آليات تطبيق قواعد حقوق الإنسان في ظل الأوضاع الأمنية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2010.
- 2- بن العجمي محسن ، الأمن والتنمية، جامعة نايف للعلوم الأمنية، الرياض، 2011.
- 3- راما نجمة و ماري إلياس ، عن العمل الثقافي السوري في سنوات الجمر، دار ممدوح عدوان للنشر والتوزيع، دمشق، 2016.
- 4- سوتاس ايريك ، العدالة الانتقالية والعقوبات، اللجنة الدولية للصليب الأحمر، مصر، 2008.
- 5- شبلي شاكر سعد و العصيمي عذبي ، الإشكالية القانونية في حق تقرير مصير إقليم عريستان، دار زهران للنشر، عمان، 2014.
- 6- الطبيب مولود، التنشئة السياسية ودورها في تنمية المجتمع، المؤسسة العربية الدولية للنشر، الأردن، 2001.
- 7- محمد البطرق وجمال محمد ، تنمية المجتمع المحلي، مكتبة الأنجلومصرية، القاهرة، 1969.
- 8- محمد حسن عبد الباسط، التنمية الاجتماعية، القاهرة: معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1977.

ثانيا: الرسائل والمذكرات

- 1- حامد السعيد، الأمم المتحدة وعمليات تدعيم السلام، أطروحة دكتوراه، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2012-2013.
- 2- سعدي هاورن، بناء السلام في إفريقيا عن طريق المنظمات الدولية الحكومية، مذكرة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2010/2011.

ثالثا: المقالات

- 1- شعبان عبد الحسين، العدالة الانتقالية: مقاربات عربية للتجربة الدولية، المستقبل العربي، ع 413، جويلية 2013.
- 2- عبد الكاظم رياض مهدي، الأمم المتحدة ومشكلة النزوح في العراق بين إعادة الاستقرار والحلول المستدامة، مجلة قضايا سياسية، ع 63، 2020.
- 3- غربي محمد، الديمقراطية والحكم الراشد: رهانات المشاركة السياسية وتحقيق التنمية، دفاثر السياسة والقانون، عدد خاص، أبريل 2011.
- 4- مجموعة عمل عبر الوكالات، نزع السلاح، التسريح وإعادة الإدماج: مبادئ التدخل والإدارة في عمليات حفظ السلام، معهد تدريب عمليات السلام، 2008.
- 5- المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، بناء الدستور في مراحل ما بعد الصراع: الدعم الخارجي لعملية سيادية، المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ماي 2011.

رابعا: التقارير

- 1- تقرير الأمين العام، توفير الحماية للمساعدة الإنسانية المقدمة إلى اللاجئين وغيرهم ممن يوجدون في حالات النزاع، مجلس الأمن، 22 سبتمبر 1998.
- 2- تقرير الأمين العام، دور عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام في نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم، مجلس الأمن، 11 فيفري 2000.
- 3- تقرير الأمين العام، نحن الشعوب: دور الأمم المتحدة في القرن الحادي والعشرين، الجمعية العامة، الدورة الرابعة والخمسون، 27 مارس 2000.
- 4- تقرير الجمعية العامة، في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية والأمن، وحقوق الإنسان للجميع، الجمعية العامة، الدورة التاسعة والخمسون، 26 ماي 2005.
- 5- تقرير الأمين العام، بعثة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في هايتي، مجلس الأمن، الوثيقة رقم: S/2006/60، 2 فيفري 2006.

6- تقرير الأمين العام، نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، الجمعية العامة، الدورة الستون، 2 مارس 2006.

7- تقرير الأمين العام، تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، الجمعية العامة، الدورة الستون، 24 ماي 2006.

8- التقرير المرحلي للأمين العام، منع نشوب الصراعات المسلحة، الجمعية العامة، الدورة الستون، 18 جويلية 2006.

9- التقرير المرحلي للأمين العام، تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب الصراع في إفريقيا وتعزيز السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها، الجمعية العامة، الدورة الحادية والستون، 2 أوت 2006.

10- كلمة الأمين العام أمام مجلس الأمن، صون السلام والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في دعم إصلاح قطاع الأمن، مجلس الأمن، الجلسة 5632، الوثيقة رقم S/PV.5632، 2 فيفري 2007.

11- تقرير مجلس الأمن، صون السلم والأمن الدوليين: دور مجلس الأمن في إصلاح قطاع الأمن، مجلس الأمن، الجلسة، 5889، الوثيقة رقم: S/PV.5889، الاثنين 12 ماي 2008.

12- التقرير المرحلي للأمين العام، تنفيذ التوصيات الواردة في تقرير الأمين العام عن أسباب النزاع في إفريقيا وتحقيق السلام الدائم والتنمية المستدامة فيها، الجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، 11 أوت 2009.

13- تقرير الجمعية العامة، تعزيز دور الأمم المتحدة في زيادة إجراء انتخابات دورية ونزيهة وتشجيع إرساء الديمقراطية، الجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، 8 مارس 2010.

14- تقرير الأمين العام، تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الجمعية العامة، الدورة الخامسة والستون، 20 أوت 2010.

15- تقرير الأمين العام، تعزيز أنشطة الأمم المتحدة في مجال سيادة القانون وتنسيقها، الجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، 8 أوت 2011.

16- تقرير الأمين العام، سيادة القانون والعدالة الانتقالية في مجتمعات النزاع ومجتمعات ما بعد النزاع، مجلس الأمن، 12 أكتوبر 2011.

خامسا المواقع الإلكترونية

1- اتفاقية منظمة الوحدة الإفريقية التي تحكم المظاهر الخاصة بمشكلات اللاجئين في إفريقيا، عام 1969، المادة (1)، ص 2، في:

التصفح: تاريخ <http://pal-monitor.org/UpLoad/uploads/dce4f24c2c.pdf>

.2023/12/22

ب- باللغة الأجنبية

First :Books

1- Rief Linda, The Ombudsman, Good Governance and the International Human Rights System, Martinus Nijhoff Publishers, Netherland, 2004.

Second : Thesis

2- Ntumba Kapita Patrice Emery, LA Pratique Onusienne Des Opérations De Consolidation De La Paix : Analyse, Bilan Et Perspectives, Thèse de Doctorat, Faculté de Droit, Nancy Université, 18/09/201